

كشاف القناع عن متن الإقناع

مسته النار حتى ولو ذهبت رائحته وبقي طعمه (لأن الطعم مستلزم الرائحة ولبقاء المقصود منه (فإن بقي اللون فقط) دون الطعم والرائحة (فلا بأس بأكله) لذهاب المقصود منه . (وإن مس من الطيب ما لا يعلق بيده كمسك غير مسحوق وقطع كافور و) قطع (عنبر ونحوه) كقطع عود (فلا فدية) عليه بذلك . لأنه غير مستعمل للطيب . (فإن شمه) أي المسك وقطع الكافور والعنبر ونحوه . (فدى) كما سبق (وإن علق الطيب بيده كالسحوق) من مسك وكافور وعنبر (و) كا (لغالية وماء الورد . فدى) لأنه مستعمل للطيب (وله شم العود . لأنه لا يتطيب به إلا بالتبخير . و) له شم (الفواكه كلها من الأترنج والتفاح والسفرجل وغيرها . وكذا نبات الصحراء كشيخ وخزامي وقيصوم وإذخر ونحوها مما لا يتخذ طيبا) لأنه ليس بطيب . ولا يتخذ منه طيب . ولا يسمى متطيبا عادة . (و) كذا (ما ينبته الآدمي لغير قصد الطيب كحناء وعصفر وقرنفل ودارصيني ونحوه) كالزرنب (أو ينبته لطيب ولا يتخذ منه طيب كريحان فارسي ومحل الخلاف أي الروايتين فيه وهو الحق . معروف بالشام والعراق ومكة وغيرها) . قال في القاموس نبات طيب الرائحة فارسيته الفوتنج يشبه النمام . وحب الماء وحبق التمساح الفوتنج النهري . (وخصه) أي الريحان الفارسي (بعض العلماء بالصنمران وهو صنف منه) أي من الريحان الفارسي . (قال بعضهم هو العنبر المعروف بالشام بالريحان الجمال لاستدارته على أصل واحد انتهى . وماء ريحان ونحوه) كماء الفواكه والعصفر ونحوها مما تقدم (كهو) فيحل للمحرم لما تقدم . (والريحان عند العرب هو الآس) أي المرسين (ولا فدية في شمه) قطعاً . قال في المبدع (وكذا نرجس) بفتح النون وكسرهما أعجمي معرب .

(ونمام) قال في القاموس نبت طيب مدر يخرج الجنين الميت والدود .

(وبرم .

وهو ثمر العضاه .

كأم غيلان ونحوها ومرزنجوش) قال في القاموس بالفتح المردقوش معرب مرزنجوش .

وعربيته السمسق نافع لعسر البول والمغص ولسعة العقرب .

(ويفدي) المحرم (بشم ما ينبته) الآدمي (لطيب .

ويتخذ منه طيب .

كورد وبنفسج وخيري) بكسر الخاء وتشديد الياء آخره .

(وهو المنثور ولينوفر وياسمين ونحوه) كالبان والزنبق لقول جابر لا يشمه رواه الشافعي

وكرهه ابن عمر قال أحمد .

لأنه يتخذ للطيب كماء الورد .

(ولا فدية بإدهان) هـ (بدهن غير مطيب كزيت وشيرج وسمن)